



فلسفة الأطروحة وفضاءاتها

آلية التعامل مع الفراغ اليقيني
في الحقول المعرفية في فكر
محمد الصدر

أيوب ناصر نعمة

ملخص البحث

قامت هذه الدراسة على بيان ما قام به السيد الشهيد «محمد الصدر» في التعامل مع المسائل التي يتعدّر اليقين فيها، لأسباب ذاتيّة أو موضوعيّة. فقد سعت لبيان معنى الأطروحة، وكذلك بيان منهج الأطروحة، وما هيّه، وكيفيّة توظيفه، ومدياته، ونطاقه، وقيمه المعرفيّة. وتتأتى أهميّة هذه الطريقة في تقديم إجابة عن كيفية التعامل مع مساحة «الفراغ اليقيني» في جملة من المسائل، لحقولٍ مختلفةٍ من العلوم والمعارف؛ إذ طرح السيد رأياً في واحدةٍ من أهم المسائل التي تشغّل الفكر البشري وأعمقها، وهي مسألة ذات علاقه بالمنهج، وفلسفة العلم، والهرمنيوطيقا. إنَّ البحث في هذا المقال يدور حول منهج الأطروحة وليس منهج الافتريط، ويبدو لي أنَّ بينهما عموماً وخصوصاً من وجهٍ، فمنهج الافتريط خاصٌ بالقرآن، بينما منهج الأطروحة يمكن تطبيقه على جملة من الحقول العلمية، والجدير ذكره أنَّ السيد لم يُنظر بشكلٍ تفصيلي لهذا المنهج، وإنما ألمح إليه، فالباحث يقتصر من هنا وهناك لتجميل صورة واضحة عنه.

الكلمات المفتاحية: الأطروحة، الاحتمال، منهج الافتريط، الفراغ اليقيني، الهرمنيوطيقا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

استهدف من هذه الدراسة⁽¹⁾ ابراز ما قام به السيد الشهيد محمد الصدر (1943-1999م) في التعامل مع المسائل التي يتعدّر أو لا يجب توفر اليقين فيها، لأسباب ذاتية أو موضوعية. كما أسعى لإظهار ما راشه السيد من طرح هذا المنهج، أعني منهجه الأطروحة، وما هيّته، وكيفيّة التعاطي معه، ومدياته، ونطاقه، وقيمه المعرفية. وتتأتى أهميّة هذه الطريقة في تقديم إجابة عن التعامل مع مساحة الفراغ اليقيني في جملة من المسائل لحقولٍ مختلفةٍ من العلوم والمعارف؛ إذ طرح السيد رأياً في واحدةٍ من أهم المسائل التي تشغّل الفكر البشري وأعمقها، وهي مسألة ذات علاقة بالمنهج، وفلسفة العلم، والهرمنيوطيقا.

إنَّ البحث في هذا المقال يدور حول منهجه الأطروحة، وليس منهجه الالتفريط، ويبدو لي أنَّ بينهما عموماً وخصوصاً من وجهٍ، و يؤيّد هذا التصور ما قاله السيد محمد الصدر: «هذا، وقد عبر بعض فضلاء طلابي⁽²⁾ عنِّي بأنِّي قد أخذت خلال هذه المباحث

(1) هذه المقالة موجز عن كتاب يحمل العنوان نفسه يصدر قريباً إن شاء الله تعالى.

(2) لا أعلم بالدقّة من هو الطالب الملتفت لهذا الموضوع آنذاك، ولكن ما نعلمه أنَّ الباحث وليد الولياني هو أول من كتب عن هذا المنهج في حياة السيد محمد الصدر وبيع الكتاب في مكتبه (البراني)، وأنذكر جيّداً عندما اشتريته من المكتب (البراني) وما زال موجوداً عندي بتلك النسخة، وبعد 2003م سألت الولياني عن الكتاب، فقال كان عشر حلقات، ولكن لم تُطبع، وضاعت للأسف، وذكر قصة ذلك، ولكن لا حاجة من نقلها.

بأسلوب (اللاتفريط) في القرآن الكريم، وهذا واضح من بعض المباحث الآتية. ولعلَّ أول تطبيق لهذا الأسلوب هو ما ذكرته في كتابي (ما وراء الفقه)، في الفصل الخاص بالقرآن الكريم من كتاب الصلاة، حيث ذكرت في م爐له: أنَّ القرآن الكريم يمكن أنْ يكون محتوياً على اللحن بالقواعد العربية، ومخالفتها، وعصيannya، كما هو المنساق من بعض آياته، وذلك لأنَّ مقتضى قوله تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ هو احتواء «القرآن الكريم» على كل علوم الكون ظاهراً وباطناً. ومن المعلوم أنَّ هذا الكون الذي نعرفه يحتوي على النقص، كما يحتوي على الكمال، وفيه الخير، وفيه الشر، وفيه القليل، وفيه الكثير. إذن، يمكن التمسك بإطلاق تلك الآية الكريمة، لاحتواء القرآن على كل ما في الكون، بما فيه ما نحسبه من النقائص والحدود، ولا ضير في ذلك، ما دامت هذه الصفة تُعدُّ كمالاً له، من حيث الاستيعاب والشمول واللاتفريط...⁽¹⁾. فمنهج الاتفريط خاص بالقرآن، بينما منهج الأطروحة يمكن تطبيقه على جملة من الحقول العلمية، والجدير ذكره أنَّ السيد لم يُنظر بشكل تفصيلي لهذا المنهج وإنما ألمح إليه، فالباحث يقتنيص من هنا وهناك لتجميع صورة واضحة عنه، وبالخصوص منهج الاتفريط، ولذا نرى كثيراً ممّن كتب في هذا السياق يختلف مع الآخر ومنشأه هو هذا أو أحد مناشئه.

وتُعدُّ أول محاولة - ولعلها الوحيدة - بحثية في «المنهج الاتفريطي» ما كتبه الباحث وليد الولياني، بعنوان: «دراسة في

(1) منه المنان في الدفاع عن القرآن 1: 40

المنهج الافتريطي: الحلقة الأولى». وقد سجّل الدكتور علي حسن هذيلي ملاحظة نقدية على ما كتبه الولياني، يقول فيها: «أمّا «دراسة» وليد الولياني المعونة (دراسة في المنهج الافتريطي: مداخل معرفية لقراءة كتاب منّة المنان)، فهي دراسة انطباعيّة أكثر منها موضوعيّة، دراسة لا تصل بك إلى نتيجة، لأنّها ملتفة على نفسها محتفيّة بلغتها، حيث الجمل تتبدل الأماكن بداع ومن دون داع، ذلك لأنّ الولياني لا يسير بها أفقياً ولا عمودياً، بل يراوح في مكانه بلغة توهّم من لم يطّلع على المنة، بأنّه يتحدّث عنها، فهو لم يستشهد بمثال واحدٍ على الأقل ليثبت به مدعياته المبالغ فيها، والسبب أنّ الأمثلة لم تسفعه، لأنّه كان يحلق فوق النص، لا فيه⁽¹⁾. ومع أنّي لا اتفق مع الولياني في منهجه ونتائجـه، لكن ما كتبه هذيلي لا يرد عليه، لأنّ منهج الولياني كان غنوصياً باطنـياً، بينما كان منهج هذيلي تأويـلـياً هرمنيوطيقيـاً، ولكلٌّ منهما مساحتـه وأدواتـه، ولا يمكن انتقاد منهـج بمنـهج آخر⁽²⁾ فليـسا من السـخـ نفسـهـ، حتـى يتـبـعـ للناـقدـ اجرـاءـهـ عليهـ، وتعـمـيلـ أدـواتـهـ، كما أنّ هـذـيليـ لمـ يـلـفتـ علىـ ماـ يـبـدوـ إـلـىـ الفـرقـ بـيـنـ المـنهـجـينـ، أوـ عـلـىـ الأـقـلـ أنـ الـولـيـانـيـ كانـ كـلامـهـ عـلـىـ منهـجـ الـافـتـريـطـ، وـهـذاـ منهـجـ منـشـأـ عـرـفـانـيـ، فـعـبـرـ تـبـعـ كـلـمـاتـ العـرـفـاءـ فـيـ هـذـاـ السـيـاقـ نـجـدـهـ حـاضـرـاـ عـنـهـمـ، فـمـاـ كـانـ مـنـ الـبـاحـثـ بـدـاـ إـلـاـ أنـ

(1) إمكانات التأويل وحدوده كتاب منّة المنان اختياراً: 18.

(2) من الأخطاء الشائعة عدم الفرق بين المنهج ونظريّة المعرفة وما نحن فيه من هذا القبيل فنظريّة المعرفة لها الحاكمة على المنهج وهي من تقسيمه لا المنهج يقيّم منهـجاً آخر أو يـزـنهـ بأـدـواتـهـ فـضـلاـ عـنـ أـنـ هـذـاـ منهـجـ أدـواتـهـ تـخـتـلـفـ عـنـ ذـاكـ فـكـيفـ يـحاـكمـ بـهـ!

يخوض في هذا العالم الغنوسي، ويعبر بهذه التعبيرات التي توهם التشابه والاغلاق.

وما ذكره هذيلي من أنه: «لم يستشهد بمثال واحد على الأقل ليثبت به مدعياته...» لأن هذه الحلقة الأولى منه، وأراد الكاتب بيان الأسس فيها، وكان المقرر اكمالها، وفي الحلقات التالية يذكر التطبيقات، وهذا حال أي بحثٍ. وعبر الاستقراء شبه التام فإن أكثر الدراسات والأبحاث والكتابات حول منهج السيد «محمد الصدر» كانت تدور حول منهج الأطروحة، وليس على منهج الافتريط، ويتحمل هذا الاهتمام لعدم التفريق بين المنهجين⁽¹⁾.

ولعل أول دراسة في هذا المجال ما كتبه الباحث: علي جاسب الخزاعي في رسالته: (قراءة النص القرآني عند السيد الشهيد محمد الصدر)⁽²⁾. أما أول دراسة موسعة حول التأويلية في «منة المنان» ما كتبه الدكتور «علي حسن هذيلي» في كتابه: (إمكانات التأويل وحدوده- كتاب منة المنان إختياراً). وما ذكرته كأمثلة وشواهد، وإن هناك دراسات كثيرة ورسائل وأطاريح كتبت يمكن متابعتها والاطلاع عليها. الغرض من هذا العرض الموجز لبعض من كتب عن منهج الأطروحة يفترض بالباحث تحديد بحثه وجهة انتماها

(1) نلاحظ الشيخ حيدر حب الله في دروسه الصوتية في التفسير المنشور على الشبكة العنكبوتية يشرح بنحو سريع جداً، وبدقائق منهج الأطروحة عند السيد الشهيد الصدر في التفسير لا منهج الافتريط، وليته فعل.

(2) قراءة النص القرآني عند السيد الشهيد محمد الصدر: علي جاسب الخزاعي، الناشر: مركز الدراسات التخصصية في فكر السيد الشهيد محمد الصدر، الرسل - لبنان، ط 1- 2011 م.

إلى أيّ منهج من أول البحث كي لا يقع في مغبة الخلط بين المناهج، الأمر الذي يفضي إلى الخطأ في التائج ونصف منهج الآخر.

وأرجو أن لا يفهم كلامي على أنه مبالغة فيما ذكره الصدر، ولكن اظهاره لمنهج الافتريط، بعد أن كان اشارات بسيطة ومعدودة جداً في كلمات بعض العرفاء وتطبيقه بشكلٍ واسع تعدّ ابداعاً ومعالجته لفراغ اليقيني بمنهج نسجه من عدد من المناهج وطرائق وارتکازات عقلائية، وصبه بهذا الشكل لهو انجازٌ عظيم⁽¹⁾. وأتمنى من الباحثين الكتابة عن منهج الافتريط وجذوره ومعطياته ومدىاته ونتائجها، فلا يزال البحث غضّاً طريّاً.

(1) ما ذكره الباحث عبد السلام زين العابدين في بحثه المعنون: منهج الأطروحة في تفسير منه المناهن، من أن منهج الأطروحة ليس بالشيء الجديد، إذ قال: وهذا الأسلوب في النظر إلى النص، ليس هو بالجديد، فقد كان أسلوباً شائعاً عبر القرون، فترى تفسيراً في القرن الخامس الهجري كتفسير البيان للشيخ الطوسي يزخر بعرض الوجوه والأقوال والآراء، في الآية الواحدة (وكثيراً ما يتترك الترجيح بينهما، مكتفياً بعرضها ونسبتها إلى أصحابها، مع ذكر الأدلة والشواهد، إن وجدت ليقيى الترجيح على عهدة القارئ الليبب، وربما لا يرى المفسر ضرورة لهذا الترجيح، إذا كان النص يتحمل كل ذلك، وربما بادر إلى رفض بعض الوجوه المخالفة للقرائن العقلية أو التقليدية؟...) منهج الأطروحة في تفسير منه المناهن: عبد السلام زين العابدين، ضمن كتاب: السيد الشهيد محمد الصدر، بحوث في فكره ومنهجه وانجازه العلمي: 2: 11. يبدو أن ما دفع الكاتب لهذا الرأي عدم وضوح المراد من الأطروحة والاحتمال من جهة، ومن جهة أخرى الرأي والقول من أن بين الاثنين بون شاسع.

المحور الأول

منهج الأطروحة: منشأه وغرضه

يمكن رصد بدايات منهج الأطروحة عبر مراجعة سريعة على ما خطّه يراع الصدر الفياض، نقرأها بوصفها منهاجاً وأسلوباً في الموسوعة المهدوية الصادر منها الجزء الأول الغيبة الصغرى سنة 1970م، حين واجه مشاكل وعقبات في التاريخ الإسلامي عموماً، والشيعي خصوصاً، كما ذكر ذلك مفصلاً في مقدمة الغيبة الصغرى⁽¹⁾. وحاول حلّ هذه الاشكالية بعدة أساليب وطرائق ومناهج، وبحثها في تصدير الموسوعة بشكل موسع من دون تسميتها بمنهج. وكما نصّ الصدر على نوعية الاشكاليات، فهي أمّا عقائدية أو تاريخية أو حديثية، يقول (قدس سره) في هذا المضمار: «وهذا هو معنى الأطروحة الذي سرتُ عليه في كتاب «موسوعة الإمام المهدي» في ما كان يعنّ من المصاعب التاريخية، والعقائدية، والحديثية، وغيرها»⁽²⁾.

وكانت هذه الأجراء والمناخات تفرض عليه ضرورة وضع آلية للتعامل مع هذه الفراغات اليقينية. وممّا طرحه في المقام منهج الأطروحة لملأ هذا الفراغ، كما حدّثنا عنه في كتبه. إذن، علة وسبب منشأ الأطروحة عدم الجزم واليقين بمسألة ما في أيّ حقلٍ من الحقول المعرفية، ولذا لن تراه يطرح اطروحة في اليقينيات مثل:

(1) لاحظ تفصيل ذلك: موسوعة الإمام مهدي الطبعة الأولى 1: 19.

(2) منه المنان في الدفاع عن القرآن 1: 39.

قضية وجود الإمام المهدي الطباطبائي، وأصل وجود السفياني، والدجال، و...؛ ولذا يقول: «على أي حال، فلا ضرورة دائماً إلى البت بالامر كأنك تلقي محاضرة في أمور قطعية محددة، أو رياضية غير قابلة للنقاش»⁽¹⁾.

هذا في طرحة في الموسوعة، ولماذا استعمل منهج الأطروحة فيها، وكذا الحال في الفقه فقد استعملها في ما وراء الفقه، ولكن في التفسير توسيع الصدر في الأسباب الداعية لتناول منهج الأطروحة في القرآن الكريم، فهو يقول بهذا الصدد:

أولاً: بقاء الباب مفتوحاً لزيادة في التفلسف والتفكير، فبدلاً من ذكر ثلاث أطروحات - مثلاً - يمكن بعد ذلك طرح خمس أو عشر، مما لم يتيسر فورياً الالتفات إليها أو الاعتماد عليها.

ثانياً: الإلماع إلى أنَّ الأسئلة المعروضة ضد القرآن الكريم ليس لها جوابٌ واحدٌ، بل يمكن أن يحصل لها عدّة أجوبة، ومن جوانب متعددة، الأمر الذي لا يقتضي فقط القناعة بمضمون القرآن وصحته، بل القناعة أيضاً بسقوط السؤال وذاته، وأنَّ السائل من التدّني والإهمال بحيث لم يفهم شيئاً من هذه الأجوبة والأطروحات ولم يلتفت إليها.

ثالثاً: إننا بهذه الطريقة لا نكون ممّن فسر القرآن برأيه لكي نهلك، وإنما يكون ذلك لمن بت بالأمر وجزم بأحد الوجوه، وأماماً إذا عرض الأمر في أطروحات عدّة ومحتملات، فقد أبرا ذمته من الجواب وأرشد القارئ إلى الصواب من دون أن يكون قد تورّط

في المضاعفات⁽¹⁾.

إلا أنَّ روح المعنيين واحدٌ هو عدم توفر اليقين والجزم، ولذا قال: «هذا، ولا ينبغي لنا أن نقارن بين هذين التعريفين؛ فإنه تطويل بلا طائل، بل نوكله إلى فطنة القارئ الليب»⁽²⁾. إذن، أول ما طرح هذا المنهج في كتابه الموسوعة، وسببه عدم توفر معطيات لليقين، ثمَّ استعمله في ما وراء الفقه والأضواء والشذرات والمنة. وما دفعه إلى تبنيِّ هذا المنهج - أي الأطروحة - في نطاق ما لم يتوفَّر اليقين لخلو جملة من المسائل من اليقين، وعدم امكانية ذلك في ضوء المعايير المعدَّة لليقين، باختلاف المناهج المعتبرة لكلٍّ علم، فجاءت محاولة السيد لسدَّ هذه الفجوة.

معنى الأطروحة

الأطروحة: إيجاد فكرة متكاملة عن حقل من حقول المعرفة، يتَّصف هذا الحقل بأنَّه من الصعب الحصول على أمر جزمي بصدده. فنقول: أنَّه لعلَّه كذا وكذا، وهذه هي الأطروحة. ثمَّ نحاول جمع القرائن والدلائل على صحتها مهما أمكن. وقد يكون للمفكر أن يطرح عدَّة أطروحات محتملة يحاول أن يقيِّم عليها الدلائل. وأيُّ من هذه الأطروحات صحت فقهياً وقادت عليها الدلائل التي تكون حجَّة ومحبطة شرعاً كانت هي الصحيحة، وإن لم يتم شيء من الأطروحات، كان معنى ذلك بطلان التكييف الفقهي للواقع الحاضر،

(1) مِنْهُ الْمَنَانُ فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْقُرْآنِ 1: 39.

(2) المصدر نفسه: 39.

وإنَّ الواقع يخالف الفقه بقليل أو بكثير⁽¹⁾.

في هذا النص يكشف لنا السيد فيه تعريفها والغرض وترتُّب الآثار عليها⁽²⁾، فما واجهه في الموسوعة من الفراغ اليقيني في التاريخ الإسلامي واضطرب للجوء إلى الأطروحتات اتفق له أيضاً في جملة من المسائل الفقهية، إذ لم تسعفه المصادر التشريعية للبت في بعض المسائل الفقهية، كالمسائل المتعلقة بالمصارف وغيرها مما حداه إلى منهج الأطروحتات.

وهذه الاشكالية واجهته في الدفاع عن القرآن، فطبقها مع ذكر تعريفٍ جديدٍ لها، وأسبابٍ آخر من استعمالها، وإن كانت كلها تنصب في جوهر واحدٍ وهو عدم البت، قال في مقدمة المنة:

الأول: بأنَّها فكرة محتملة، تعرض - عادةً - فيما يتعدَّر البت فيه من المطالب، ويحاول صاحبها أن يجمع حولها أكبر مقدارٍ ممكِّن من القرائن والدلائل على صحتها؛ لكي يرجح بالتدريج على أنها الجواب الصحيح. وعلى هذا، لا يتعيَّن أن تقع الأطروحة في مجال الجواب على سؤال، بل يمكن أن يبيَّن بها الفرد أيَّ شيءٍ يخطر في البال. ولكن لا ينبغي أن ندعى أنَّ كلَّ المحتملات - وبالتالي - تصلح أن تكون أطروحة بهذا المعنى، بل ما يصلح لها هو ما يمكن للفرد تكثير القرائن على صحته وتجميع الدلائل على رجحانه، وإلاً لم يكن أطروحة، بل احتمالاً، ومن الواضح جدًا أنه

(1) ما وراء الفقه 4 : 35

(2) مما ينبغي التنبيه إليه مع أنَّ الأطروحة معناها واحد بجوهرها ولكن ترتُّب الآثار عليها يختلف من علم إلى آخر، وسأفصل الكلام في هذه النقطة المهمَّة في بحث القيمة المعرفية لمنهج الأطروحة إن شاء الله.

ليس كل المحتملات على هذا المستوى. وهذا هو معنى الأطروحة الذي سرت عليه في كتاب «موسوعة الإمام المهدى» عليه السلام، في ما كان يعن من المصاعب التاريخية، والعقائدية، والحديثية، وغيرها.

الثاني: بأنّ الاحتمال المسقط للاستدلال المضاد؛ من باب

القاعدة القائلة: (إذا دخل الاحتمال بطل الاستدلال)⁽¹⁾.

وحسب تبعي ممّن كتبوا عن منهج الأطروحة، فهم نقلوا ما ذكره السيد في المتن، ولم يشيروا إلى ما ذكره الصدر في ما وراء الفقه - لعلّهم لم يلتفتوا - وفهموا من عبارة السيد في مقدمة منه أنّه ذكرها في موضوعين: الموسوعة، والمتن، مع أنّه لم يذكر معناها في الموسوعة فكانت مسرح تطبيق منهج الأطروحة لا التنظير لها وذكر الغرض منها.

ويمكن عدّ طريقة الأطروحات طريقة عقلائية ومستعملة في بعض العلوم كالطبيعيات مثلاً، فعلماء الفلك يستخدمون هذه الطريقة، إذ يتحملون عدّة فرضيات، ويرجّحون واحدة منها بحسب المؤيدات والقرائن والدلائل، ولكن لم نعهد لها في المعارف الدينية، نعم نلمس بعضها في جملة من المسائل الدينية، و قريب منها ما يصطلح عليه في علم المنطق الاستقصاء، ولعلّ السيد استفادها من منطق الشيخ محمد رضا المظفر (1322-1383هـ)؛ لأنّ الشيخ

(1) متن المتن في الدفاع عن القرآن 1: 38

المظفر تقريرًا الوحيد من المتأخررين⁽¹⁾ ممّن كتب في المنطق، وفضل وطبق في هذا الموضوع على المثال، ما استعمله المظفر في نوافض النسب الأربع، عندما قال: «نسب بين تقىضي الكلين كلّ كلينين بينهما احدى النسب الأربع لابد أن يكون بين تقىضيهما أيضًا نسبة من النسب كما سيأتي. ولتعيين النسبة يحتاج إلى إقامة البرهان.

وطريقة البرهان التي تتبعها هنا تعرف (بطريقة الاستقصاء) أو طريقة الدوران والتردید... وهي أن تفرض جميع الحالات المتصورة للمسألة، ومتى ثبت فسادها جميـعاً عدا واحدة منها، فإنـ هذه الواحدة هي التي تنحصر المسألة بها، وثبتت صحتها»⁽²⁾، وقال في موضع آخر: «وهكذا يمكن أن تستعمل هذه الطريقة لو كانت أجزاء المنفصلة أكثر من ثلاثة فتسـتوـيـ الاستثنـاءـات، حتـىـ يـقـىـ قـسـمـ واحدـ يـنـحـصـرـ فـيـ الـأـمـرـ. وقد تسـمـىـ هـذـهـ طـرـيـقـةـ طـرـيـقـةـ الدـوـرـانـ وـالـتـرـدـيـدـ أوـ بـرـهـانـ السـبـرـ وـالـتـقـسـيمـ، أوـ بـرـهـانـ الـاسـتـقـصـاءـ، كـمـاـ سـبـقـ أـنـ بـرـهـناـ بـهـ بـلـيـانـ النـسـبـةـ بـيـنـ التـقـيـضـيـنـ فـيـ بـحـثـ النـسـبـ فـيـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ. وـهـذـهـ طـرـيـقـةـ نـافـعـةـ كـثـيرـاـ فـيـ الـمـنـاظـرـ وـالـجـدـلـ»⁽³⁾. فاستعار السيد صورة الاستقصاء من دون الالتزام بفرض واحد وبطلان ما عداه، لسبب سأذكره في مبحث القيمة المعرفية لمنهج الأطروحة إن شاء الله.

(1) لعل اهم كتاب شرح هذه المسألة: التحصيل، لـ بهمنيار (ت 458هـ) ولم نلحظ من بعده ممن كتب في المنطق ممن توسع بها أو ذكرها اساسا الى أن انبرى الشيخ المظفر بشرحها وتطبيقاتها في كتابه.

(2) المنطق: 68.

(3) المصدر نفسه: 260.

والصدر أول من استعملها في هذه المعارف، وبهذه الطريقة، فكان أسلوب السيد نسيجاً من مجموعةٍ من المناهج والطرق، فخلص إلى هذا المنهج، فوظفه في مساحات الفراغ اليقيني في المسائل الدينية كالتأريخ والفقه والتفسير وغيرها. وتكمّن نقطة الابداع عند السيد صبه لمجموعة مناهج، أو الطرق في منهج واحدٍ وتطبيقه في المعارف الدينية في نطاق الفراغ اليقيني.

الأطروحة في كلمات الصدر

أ. فكرة محتملة، تعرض فيما يتذرّر البَتْ فيه من المطلب، ويحاول صاحبها أن يجمع حولها أكبر مقدار ممكِن من القرائن على صحتها؛ لكي يرجح بالتدريج على أنها الجواب الصحيح. نفهم من هذا التعريف: نطاق الأطروحة الفراغ اليقيني، بما كان يقينياً أو يحتاج إلى يقين خارج محل الكلام. فرضيات أو احتمالات لها مناشئ عقلائية ممكنة ذاتاً، أو واقعاً حول مسألة ما.

تجمّيع قرائن ودلائل حول أحد هذه الاحتمالات أو الأطروحات تتيح للمحتمل الترجيح لا الحصول على القطع، فإذا كانت المرجحات لا تصل به إلى اليقين المنطقي، فلعلّها توصله إلى الاطمئنان أو الظنّ.

ب. بأنّها الاحتمال المسقط للاستدلال المضاد؛ من باب القاعدة القائلة: (إذا دخل الاحتمال بطل الاستدلال)، حيث إنّ الاستدلال لابدّ

وأن يكون قائماً على الجزم، ومنتجاً لليقين بالنتيجة. إذن، فآية فكرة طعنت في ذلك واستطاعت إزالة اليقين به كانت كافيةٌ في الجواب على السؤال وإسقاط الاستدلال⁽¹⁾.

فهم من هذا التعريف الثاني:

يتحرّك هذا الأسلوب في الأطروحة عن نفي اليقين في استدلال المستدلّ، ومنه يتبيّن أنَّ الدليل المقام ليس يقينياً، ولذا يدخل عليه الاحتمال فالدليل الذي يدخل عليه الاحتمال ما كان ظنيّاً أو دون ذلك، وأمّا ما كان يقينياً صورةً ومادةً لا يتسرّب له الاحتمال. إذن، يخرج عن محلِّ الكلام الاستدلال اليقيني، ويبقى ما هو دونه. يقول المرحوم اسماعيل الخواجوئي: «إذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال» فإنّما هو في العقلّيات الصرف المطلوب فيها اليقين، وأمّا في النقلّيات التي يكتفى فيها بمجرّد تحصيل الظنّ...»⁽²⁾. هذه المقوله: (إذا دخل الاحتمال بطل الاستدلال)، مستخدمة كثيراً في الفقه ولها تطبيقات جمّة، ويعبرون عنها: (إذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال).

توضيح المقوله عبر مثال فقهي: توجد عندنا روايات تنهى عن سؤر اليهودي أو النصاراني، مثل صحيحة سعيد الأعرج: سألت

(1) ينظر: مَنْهُ المَنَانُ فِي الدِّفَاعِ عَنِ الْقُرْآنِ 1: 38.

(2) جامع الشتات: 185، يذكر المرحوم الخواجوئي مطلبًا مطولاً في هذا السياق خلاصته إنَّ هذه القاعدة (إذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال) تجري في العلوم النقلية الظنية ولا يمكن تطبيقها في العلوم العقلية الصرف.

أبا عبد الله عليه السلام عن سؤر اليهودي والنصراني، فقال: لا⁽¹⁾. فقد دلت على حكم عدم جواز تناول سؤر اليهودي والنصراني، وبالملازمة نستكشف أنَّه نجسٌ، إذ لو لم يكن نجساً فلماذا نهى الإمام عن سؤره؟ إنَّ النهي عن سؤره يدلُّ بالالتزام على نجاسته، ومن ثَمَ يثبت المطلوب، وهو نجاسة الكتابي. ولكن يمكن أن يقال: إنَّ النهي عن السؤر ليس من باب النجاسة، بل من باب أنَّ السؤر بما هو سؤرٌ - أي: هو في حدٍ نفسه - فيه حزارة لأجل النجاسة، وهذا احتمال وجيء، من قبيل كراهة سؤر الحائض والجنب، فإنَّ ذلك لا من باب أنَّ الحائض أو الجنب نجس، بل من بباب أنَّ ما دام الشخص جنباً نفس سؤره يصير مكروهاً، وفيه حزارة، فشرعاً نتحمل أنَّ سؤر بعض الحيوانات أو بعض الناس فيه حزارة في حدٍ نفسه لنكتةٍ يعلمها الله عزٌّ وجلٌّ، وهذا الاحتمال موجودٌ، وما دام موجوداً فلا يمكن التمسك بهذه الرواية لإثبات نجاسة اليهودي والنصراني، وعليه لا يتم الاستدلال. وكلما كثرت الاحتمالات ضعف الدليل المستدل به، فكلما توزع على أكثر الاحتمالات كلما ضعف وأضحى حاله حال الاحتمالات المتتصورة في المسألة، وسلبت منه صفة الدليلية.

بعد أن تسقط هذه احتمالات المستدل، أو المستشكل، أو صاحب الشبهة، يمكن تجميع قرائن ودلائل على ما يقترب من الصحة.

لِمَا كان المستدل - مهما كان - دليلاً لا يفيد اليقين، وممكن

(1) وسائل الشيعة 3: 421

تصوّر احتمالات وطرحها. وبهذه الطريقة تسقط اعتباريّة الدليل، وهذا كافٍ في نفي الشبهة ضدّ القرآن أو غيره، فممكن تطبيق هذا الأسلوب مع أيّ دليل نطاقه الظنّ، ويمكن تصوّر احتمالاً عقلائياً عليه. وممّا ينبغي الاشارة إليه: استعمل السيد أسلوب الأطروحة بالمعنى الثاني؛ لأنَّ كتابه: «منَّة المُنَان في الدفاع عن القرآن»، ليس كتاباً تفسيريّاً، كما هو صرّح أيضاً بذلك، وهذا المنهج على المعنى الثاني ناجح جدّاً في نفي الشبهات وتضييف الاستدلالات، وهذه اللفتة الكريمة منه فتحت باباً واسعاً لطريقة المناقشة والمناقشة مع الخصم.

المحور الثاني

منهج الأطروحة ينتمي إلى مقوله الفهم

ثمة أمرٌ مهمٌ جدّاً أنَّ منهج الأطروحة يتحرّك ويتنمي إلى الأطروحات في الدين أم إلى الفهم الديني⁽¹⁾؟ عبر مراجعة ما كتبه السيد في هذا السياق يتجلّى بوضوح تامٌ أنَّ مديّات الأطروحات حول الفهم على سبيل المثال: خفاءُ العنوان أو الشخص للإمام المهدي عليه السلام، فالإمام عليه السلام غائب بلا شكّ، ولكن كيفية فهم غيبته، أو أنَّ السفراء كان لهم تواصل مع الإمام عليه السلام في غيابه الصغرى، ولكن لا يتوفّر لدينا نصوص صريحة يقينية بهذا الصدد فنلجاً إلى

(1) لا أُريد أن أخوض في السجال من أنَّ فهم الدين هو الدين أو أنَّ فهم الدين غير الدين فهناك نظريتان في هذا المجال يطول بها المقال والمهم سرنا في هذا المقال على أنَّ فهم الدين غير الدين.

احتمالات مدعاومة بقرائن لفهم ذلك. ويمكن أن نعبر عن هذه الطريقة بالهرمنوطيقا، فمنهج الأطروحة ينتمي بنحو ما بمنهج هرمنوطيفي نطاقه الفهم إذا كان النصُّ دينيًّا موجودًا.

المحور الثالث نطاق منهج الأطروحة

والذي ينبغي ذكره هنا: أنَّ الإشكالية شملت جميع العلوم، وأسس المفكرون وال فلاسفة والعلماء مناهجًا للتخلص من الإشكالية. نعم، بعضهم أسس لنظرية ومنهج عامٌ يصلح لجميع العلوم، كما فعل أرسطو في المنطق الصوري، والسيد محمد باقر الصدر في العلوم التي لا يجب توفر اليقين فيها ثبوتاً وإثباتاً، وأخرون أسسوا في إطار اختصاصهم واختصروا في حقلٍ من الحقوق المعرفية، كما فعل علماء الكيمياء والفيزياء.

نعم، أعتقد أنَّ السيد الصدر نطاق منهجه وتطبيقه المعرفات التي لا يجب تحصيل اليقين فيها – على فرض صحة هذه المقوله_ وأمّا المعرف الواجب تحصيل اليقين فلا يجري منهج الأطروحة، وما أريد قوله هنا: إنَّ تعامله مع بعض العلوم لا كلها، ولو كان الكلام على نظرية السيد ومنهجه يحتاج إلى كتاب، وحالياً متعرسر، آملين في المستقبل كتابته.

وكان تعامل الصدر مع الفراغ اليقيني أي ما لا برهان عليه وأقصد بالبرهان ما يشمل: البرهان العقلي والكتاب والروايات، هذا أوّلاً. وثانياً: ما لا ضرورة من يقينيته دينيًّا أو مذهبياً، وهذا مهمٌ جدًّا.

وأشبه عمل السيد في الفراغ اليقيني بما لا برهان ولا آية ولا رواية عليه، وفيه منطقة الفراغ التشريعي - على فرض وجوده - ويمكن أن نعبر عن نظرية السيد بمنطقة الفراغ اليقيني في المعارف الإنسانية، وكيف تعامل معها؟ وتحرك السيد في هذا الاطار على ثلاث أنحاء، منها ما لا يكون اليقين مطلوباً فيه أساساً، مثل: المسائل الفقهية فإنَّ الظنَّ كافٌ فيها. أو أن يكون المطلوب فهم مستوىً من مستوياتحقيقة مثل: فهم الماء في الآية، فلها مستويات، كما فصله في المنة. أو أن يكون مما يمكن فهمه بأكثر من وجه، مثل: كيفية تواصل الإمام موسى الكاظم (عليه السلام) مع الشيعة وهو في السجن وعليه رقابة مشددة. والمراد من اليقين هنا الذي يشير إليه السيد ليس اليقين المنطقي⁽¹⁾، وإنما اليقين العرفي وهو أعلى درجات الاطمئنان، يقول الشيخ مصباح اليزدي: «ما ي قوله الفقهاء من اشتراط اليقين في أصول الدين لا يعنيون به اليقين بالمعنى السيني، وإنما يقصد به اليقين العرفي كما هو متوفّر عند الناس. وهذا اليقين العرفي هو أعلى درجات الاطمئنان في مقابل الظنَّ والشك والوهم، وهذا النحو من اليقين يرد عليه احتمال الخلاف»⁽²⁾. وهذا ما يسمى بحسب الاصطلاح بالاطمئنان، وقد يعبر عنه باليقين العرفي أو العقلائي في قبال اليقين المنطقي والعقلاني الذي ينعدم فيه احتمال المخالفة تماماً.

(1) فسر «ابن سينا» اليقين في كتابه الشفاء: العلم بشivot شيء لشيء واستحالة سلبه عنه أي أنَّ هذا الشبوت ذاتي دائمي وكلّي. فاليقين المنطقي مركب من علمين، وما لم ينضمُ العلم الثاني إلى العلم الأول لا يعتبر يقيناً في منطق. لاحظ: كتاب البرهان، لابن سينا: 28.

(2) مجلة معرفت = المعرفة، العدد 152: 20.

المحور الرابع

نماذج من تطبيقات منهج الأطروحة

1. تحذير الإمام العسكري (عليه السلام) أصحابه من موت المعترض العباسي قال السيد: «ولكنا ينبغي أن نلوذ بالصمت تجاه السؤال عن المصلحة التي يراها الإمام في تحذيره لأصحابه من موت المعترض. وما الذي كان يحدث لأصحابه حين موت المعترض زيادة على حالهم الجارية آئذ، لو لم يأخذوا حذرهم؟.. هذا مما لا يستطيع الجواب عنه تاريخياً، وإنما هو موكول إلى الظروف والملابسات التي يقدرها الإمام (عليه السلام) في العصر الذي يعيش فيه. ولعلنا نستطيع أن نقدم لذلك أطروحتين محتملتين...»⁽¹⁾

2. قضية خفاء العنوان أو الشخص للإمام المهدي (عليه السلام) قال: «نريد به الأسلوب الأساسي الذي يتبعه عليه السلام في احتجابه عن الناس ونجاته من براشن الظلم، وبمعرفتنا لهذا الأسلوب سيسهل علينا الجواب على عدد كبير من الأسئلة التي تثار في الفصول الآتية. ونواجه في بادئ الأمر في أسلوب احتجاجه أطروحتين أساسيتين: **الأطروحة الأولى**: أطروحة خفاء الشخص: وهي الأطروحة التقليدية المتعارفة المركوزة في ذهن عدد من الناس، وتدل عليه ظواهر بعض الأدلة على ما سنسمع. وهي أنَّ الإمام المهدي (عليه السلام) يختفي جسمه عن الأنظار، فهو يرى الناس ولا يرونـه، وبالرغم من أنه قد يكون موجوداً في مكان، إلا أنه يرى المكان خالياً منه...»

(1) موسوعة الإمام المهدي (عليه السلام) 1: 201.

الأطروحة الثانية: أطروحة خفاء العنوان: ونريد به أنَّ الناس يرون الإمام المهدي عليه السلام بشخصه بدون أن يكونوا عارفين أو ملتفتين إلى حقيقته...»⁽¹⁾.

والنماذج على منهج الأطروحة كثيرة جدًا موزعة في مؤلفاته يمكن ملاحظتها وحسب ما ذكرته كمثال على ممارسته لمنهج الأطروحة.

المحور الخامس

القيمة المعرفية لمنهج الأطروحة

تقدِّمُ أنَّ هذا المنهج مساحته ما لا يقين فيه، ولا ما هو مطلوب فيه اليقين، وإن كان هذا اليقين بالمعنى العرفي الذي هو أعلى درجات الاطمئنان. وذكرت أيضًا أنَّ هذا المنهج يجري في بعض المعارف كال التاريخ، لا كلُّها كالرياضيات. وما أُريد بيانه هنا بشكلٍ موْجِزٍ :

هذه المسألة من مسائل نظرية المعرفة، بل أهمُّها وهي قيمة المعرفة، فمثلاً: ما هي القيمة المعرفية للمنهج التجريبي أو منهج الأطروحة؟

يُراد بالقيمة في بحث قيمة المعرفة صحة الفهم والإدراك، فالمعرفة القيمة: هي المعرفة الصحيحة المطابقة للواقع، بمعنى: أننا إذا أدركنا الواقع كما هو، كانت معرفتنا ذات قيمة؛ ذلك أنَّ قيمة المعرفة في العلوم الحصولية ليست إلَّا مطابقة المعرفة للواقع

المُدرك، فإن لم تتطابق هذه المعرفة مع الواقع المُدرك، كانت فاقدة للقيمة. هذه في العلوم المطلوب فيها اليقين ومطابقة الواقع، وأمّا غير ذلك من العلوم كالفقه تكون قيمته المعرفية عبر ما يتجه منهجه من الظنِّ المعتبر.

منهج الأطروحة نطاقه الظنيّات لا اليقينيات، فالاليقينيات خارجة

عن البحث، فلا نبحث فيه عن مطابقة للواقع.

رتب السيد الصدر على الأطروحة التي تفيد الظنَّ في الفقه؛ لأنَّ الفقه يكفي فيه الظنَّ، وبعد قيام القرائن ينجز الحكم، فالفقه يشتغل في مساحة الظنيّات، ولا يشترط به المطابقة، فنرى السيد يرتب أثراً على الأطروحة في مبحث الفقه، ولكن لا يرتب أثراً في غيره.

يجري منهج الأطروحة في القرآن الكريم، لأنَّه لا يمكن لأحدِ الجزم بتفسير آية لم يرد عليها دليلٌ قطعيٌّ يقينيٌّ، يقول الشيخ مصباح اليزدي في هذا السياق: «بالحقيقة البحث نطاقه الظنيّات، فلا أحد من المفسّرين يدعى القطع أبداً من أنَّ هذا معنى الآية قطعاً وليس هناك غيره»⁽¹⁾.

لمّا كانت هذه الطريقة فاقدة لإصابة الواقع بالمعنى المعرفي، فتكون قيمتها بحسب العلم المبحوث، فإذا كان فقه فالظنَّ حجَّة فيه على تفصيل يذكره علماء الأصول، وإذا كان تفسير غير مطلوب فيه اليقين والجزم المنطقي، بل يمكن اختيار أطروحة وجمع الدلائل والقرائن عليها، يقول الشيخ اليزدي: «هناك ارتباك عند العقلاة

(1) لاحظ: مجله معرفت=المعرفة، العدد 152 : 23

والعلماء إذا تعذر اليقين، والمطلب كان ظنياً ينبغي تقويته، وتقريره من العلم، وهذا حال أيٌّ فنِّ بما في ذلك التفسير. وما ينبغي الاشارة إليه يفترض في مقام التفسير الاستفادة من القرائن ومحاولة التقليل من ورود احتمال الخلاف والسعى للتقرّب إلى العلم⁽¹⁾. وعليه: القيمة المعرفية لمنهج الأطروحة بحسب المنهج المبحوث فيها العلم، فمثلاً: إذا كان منهجاً عقلياً كما في الفلسفة أو الرياضيات فلا يجري منهج الأطروحة؛ لأنَّه في أرقى حالاته يفيد الظنّ أو الاطمئنان، وهذا لا يُتَعَدَّ به في العلوم العقلية، وأمّا العلوم التي يكون منهاجاً يفيد الظنّ كالفقه فلا اشكال في جريانه فيه، وكذا التفسير والتاريخ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المصادر:

- إمكانات التأويل وحدوده كتاب منّة المنّان اختياراً، علي حسن هذيلي، مركز الدراسات التخصصية في فكر الشهيد محمد الصدر، دار الشروق النجف الأشرف، 2014م.
- الشفاء (البرهان)، حسين بن عبد الله ابن سينا، تحقيق: أبو العلاء العفيفي، قم، انتشارات مكتبة المرعشلي، 1404 ق.
- الغيبة الصغرى، السيد محمد محمد صادق الصدر، هيئة تراث الشهيد الصدر، البدر للطباعة - بيروت، 1428هـ
- الغيبة الكبرى، السيد محمد محمد صادق الصدر، هيئة تراث الشهيد الصدر، البدر للطباعة - بيروت، 1428هـ.
- جامع الشتات، محمد اسماعيل الخواجوئي، دفتر انتشارات إسلامي قم المقدسة ايران، 1418 هـ
- قراءة النص القرآني عند السيد الشهيد محمد الصدر، علي جاسب الخزاعي، مركز الدراسات التخصصية في فكر السيد الشهيد محمد الصدر، مطبعة الرسل - لبنان، 2011م.
- ما وراء الفقه، محمد الصدر، هيئة تراث الشهيد الصدر، البدر للطباعة - بيروت، 1428هـ
- مجله معرفت = المعرفة، العدد 152 .
- منّة المنّان في الدفاع عن القرآن، السيد محمد محمد صادق الصدر، تحقيق مؤسسة المتظر، مطبعة محبيين، قم المقدسة ايران، 1432هـ
- وسائل الشيعة، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملی، تحقيق

ونشر مؤسسة آل البيت للتراث لإحياء التراث، ١٤١٤ هـ

